

نصت المادة (٢٢٤) من اللائحة التنفيذية على:

أجزاء المركبة الجوهرية في حكم المادة ١٧ من القانون هي القاعدة والمحرك وجسم المركبة. ويعتبر تغييرا جوهريا في أوصاف المركبة تغيير البيانات الواردة في رخصة المركبة الخاصة بشكلها وأوصافها ولونها وكذلك أي بيان آخر ثابت في الرخصة.

نصت المادة (٢٢٠) فقرة ٦ من اللائحة التنفيذية على:

يقبل في إثبات ملكية المركبة للمركبة أحد المستندات الآتية: بالنسبة للمركبات الواردة من الخارج لأول مرة يكتفى بالإقرار الجمركي بالإفراج عن المركبة المثبت به اسم الناك.

نصت المادة (٢٢٥) من اللائحة التنفيذية على:

تصرف رخصة المركبة باسم مالكها ويذكر فيها نوع المركبة وأجزاها الجوهرية وأرقام هذه الأجزاء والوانها وأوصافها الخ. وعليه:-

يرجاء التفضل بالنظر واتخاذ اللازم نحو إصدار التعليمات اللازمة لكافة المنافذ الجمركية التابعة للمصلحة رئاسة سيادتكم بإصدار الإفراجات الجمركية للمركبات الواردة من الخارج مدونا بها كافة البيانات الخاصة بالمركبة وكذا بيانات الأجزاء الجوهرية للمركبة (رقم شاسيه، رقم موتور) طبقا لقانون المرور ولائحة التنفيذ. لن يتم قبول الإفراجات الجمركية الواردة للإدارة العامة للمرور من المنافذ الجمركية دون إثبات رقم الموتور بالإفراج الجمركي.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

٢٠٢٤/١٠/١٦

عميد / أحمد جامع
لواء / أحمد شاذي

لواء / أحمد جامع
مدير الإدارة العامة للمرور

ها م هـ
٣٠٤ - للبيانات والإفراجات
- المناطق الجمركية الثلاث
٣٠٤ - للموتور بطاقتها
- للالتزام بالبيانات رقم
الموتور



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support



قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استيراد رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٤

إشارة إلى:

- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.
- * المادة رقم (٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.
- * أحكام المسلسل رقم (١) من الملحق رقم (٣) المرفق باللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

بناء على:

* كتاب السيد اللواء / مدير الإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية رقم ٤٣٩٨ المؤرخ ١٠/١٧/٢٠٢٤.

إلحاقاً بـ:

* منشوري استيراد رقمي ٣ و ١٢ لسنة ٢٠١٦ و المنشورات العلنية تباعا في هذا الشأن ، والمنتهية بمنشور استيراد رقم ٤٢ لسنة ٢٠٢٤.

يراعى اتباع ما يلي:

* يطبق كتاب السيد اللواء / مدير الإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية رقم ٤٣٩٨ المؤرخ ١٠/١٧/٢٠٢٤، والوارد إلينا بتاريخ ١١/١٦/٢٠٢٤ والموضح بعاليه وخلفه ، بشأن الالتزام بإصدار الإفراجات الجمركية للمركبات الواردة من الخارج مدونا بها كافة البيانات الخاصة بالمركبة وكذا بيانات الأجزاء الجوهرية للمركبة (رقم شاسيه، رقم موتور) طبقا لقانون المرور ولائحته التنفيذية، حيث أنه لن يتم قبول الإفراجات الجمركية الواردة للإدارة العامة للمرور من المنافذ الجمركية دون إثبات رقم الموتور بالإفراج الجمركي.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ...

مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

عاصم صلاح الكاشف

مدير إدارة

البحوث الفنية ودعم القطاعات

جناب السيد / حنان السيد فراج

سيد قسم
محمد عبد السلام

الإسكندرية في ١٦ جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ
الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠٢٤
السيد الأستاذ /

ALEXANDRIA PORT, GATE 14, A3 BUILDING, 4th FLOOR

TEL/FAX : 034831015

١٥٠٦



ميناء الإسكندرية ، باب (١٤) ، مبنى A3 ، الدور الرابع
تليفون / فاكس : ٣٤٨٣١٠٥



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support



قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

تابع منشور استيراد رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٤



٤٢٩٨
١٠ / ١٧
١١ / ١٧
٢٠٢٤

وزارة الداخلية
الإدارة العامة للمرور
إدارة البحوث الفنية والقانونية

السيد الأستاذ/ الشحات غتوري

رئيس مصلحة الجمارك المصرية

تهدي أسرة الإدارة العامة للمرور أطيب التمنيات وأصدق التحيات، وبعد

في ضوء التعاون المثمر بين الإدارة العامة للمرور ومصلحة الجمارك واضطلاع الإدارة العامة للمرور بمتابعة الإجراءات الترخيصية للمركبات والتنسيق مع كافة إدارات المرور تيسير على المواطنين وما تلاحظ من ورود بعض الإفراجات الجمركية للمركبات من المنافذ الجمركية المختلفة التابعة لمصلحة الجمارك مدونا بها بيانات المركبة المختلفة (شاسيه، السعة اللترية، الطراز، الموديل، سنة الصنع، اسم مالك المركبة) وعدم تدوين رقم الموتور والذي يعد أحد الأجزاء الجوهرية للمركبة طبقا لقانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ولائحته التنفيذية (ومدونا بالإفراج الجمركي عبارة: يرفع الموتور بمعرفة المرور المختص) مما قد يتعذر معه ادراج كافة بيانات المركبة الواردة بالإفراج الجمركي على النظام الالكتروني للإفراجات الجمركية بالإدارة العامة للمرور.... وكذا ما ورد لنا من بعض إدارات المرور من قيام بعض المواطنين بتحرير عقود بيع للمركبات بالشهر العقاري غير مدون بها رقم الموتور الخاص بالمركبة) مما يتعذر معه قيام أقسام المرور المختصة بإنهاء إجراءات الترخيص لعدم استكمال البيانات الخاصة بالمركبة ومطالبتهم لمالك المركبات بتعديل عقود البيع بالشهر العقاري لإثبات بيانات الموتور.

نفيد سيادتكم بالاتي :-

- يعد الموتور أحد الأجزاء الجوهرية للمركبة، كما ان الإفراج الجمركي للمركبات الواردة من الخارج هو أحد سندات الملكية للمركبات طبقا لقانون المرور ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات		
رقم	٢٩٥	
تاريخ	٢٠٢٤/١١/١٧	
وارد		

١٥٨٢
٢٤/١١

٢٠٢٤/١٠/٢٩
٢٤/١١/١٧

